İMAM ÖMƏRİN ƏLİNİN QIZI ÜMMÜ GÜLSÜMLƏ EVLİLİYİ

ŞİƏ MƏNBƏLƏRİNDƏ

t.me/KanalAbuzeyd

Əbu ZEYD
أبو زيد Həbibli

٢ ـ محمّد بن يحيى ؛ وغيره ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفّي زوجها أين تعتدّ ، في بيت زوجها تعتدّ أو حيث شاءت ؟ قال: بلى حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً عليه السلام لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته .

٣ ـ الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن عليّ ـ أو غيره ـ عن أبان بن عثمان ، عن عبدالله بن سليمان قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن المتوفّى عنها زوجها أتخرج إلى بيت أبيها وأمّها من بيتها إن شاءت فتعتدّ اعتدّت وإن شاءت اعتدّت في أهلها ولا تكتحل

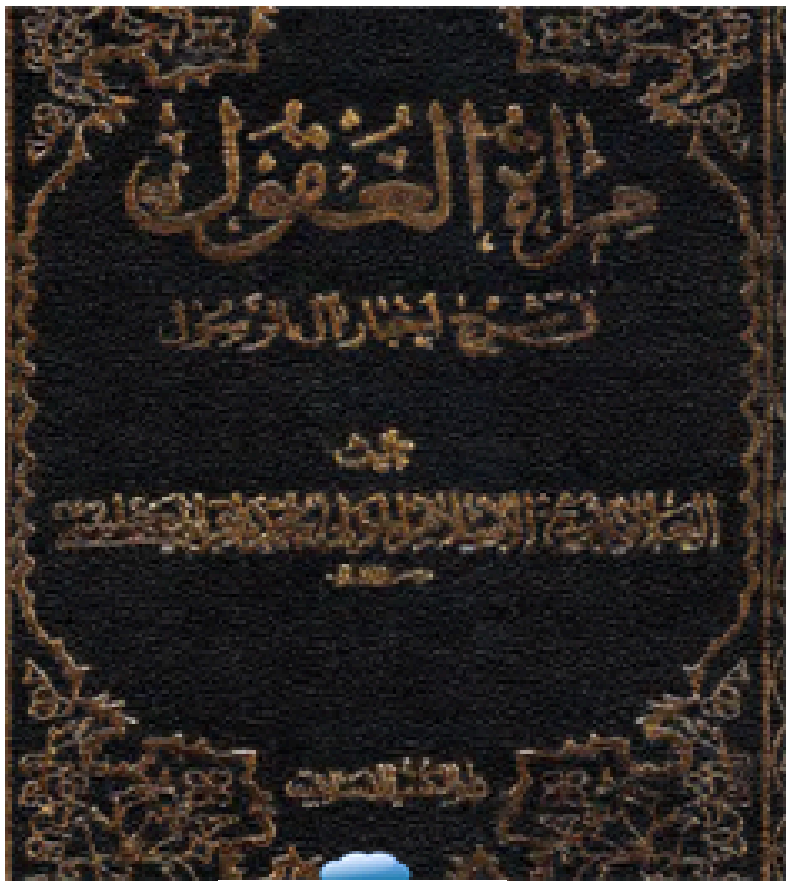

٤ ـ أبوعليّ الأشعريّ ، عن محمّد بن عبد
عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال :
تكتحل للزّينة ، ولا تطيّب ، ولا تلبس ثوباً م
وتمتشط بغسلة وتحجّ وإن كانت في عدّتها
٥ ـ حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن
زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في المتوفّى عنها زو

الحديث الثاني : صحيح .

الحديث الثالث : ضعيف .

الحديث الرابع : موثق كالصحيح .

قوله عليه السلام : « بغسلة » قال الجوهري : يقال: غسلة مطرّاة ، و هي آنية بطرى بأفاويه الطيب و يمتشط به ، و لا تقل غسلة ، و قال ايضاً : غسلة مطرّاة أي مرقاة بالأفاويه يغسل بها الرأس واليد .

اقول : ويمكن أن يقرأ بالتاء والهاء و على الثاني الضمير راجع إلى الامتشاط ويمكن أن يقرأ بفتح العين ، والكسر أظهر .

الحديث الخامس : موثق .

فلمّا انتهى الكتاب إلى عبدالملك قال لمن عنده :خبّروني عن رجل إذا أتى مايضع النّاس لم يزده إلّاشرفاً ؟ قالوا : ذاك أمير المؤمنين . قال : لا والله ماهو ذاك ، قالوا : مانعرف إلّا أمير المؤمنين ، قال : فلاوالله ماهو بأمير المؤمنين ولكنّه علي بن الحسين عليه السلام .

﴿باب﴾

✡(تزويج ام كلثوم)✡

١ـ علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ؛ وحمّاد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج اُمّ كلثوم فقال : إنّ ذلك فرج غُصبناه .

٢ـ محمّد بن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لمّا خطب إليه قال

باب فى تزويج ام كلثوم

الحديث الاول : حسن .

الحديث الثانى : حسن .

أقول: هذان الخبران لايدلّان على وقوع تزويج اُمّ كلثوم رضي الله عنها من الملعون المنافق ضرورة و تقيّة ، وورد في بعض الأخبار ماينافيه .

مثل مارواه القطب الراوندي من الصفّار بإسناده إلى عمر بن أذينة ، قال : قيل لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ الناس يحتجّون علينا و يقولون: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام زوّج فلاناً ابنته اُمّ كلثوم و كان متمكّناً فجلس ، و قال : أيقولون ذلك؟ إنّ قوماً يزعمون ذلك لايهتدون إلى سواء السبيل ، سبحان الله ماكان يقدر أمير المؤمنين عليه السلام أن يحول بينه و بينها فينقذها ، كذبوا ولم يكن ما قالوا ، إنّ فلاناً خطب إلى عليّ عليه السلام بنته اُمّ كلثوم فأبى عليّ ،فقال للعبّاس:والله لئن لم تزوّجني لأنتزعنّ منك السقاية و زمزم ، فأتى العبّاس عليّاً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العبّاس فلمّا رأى أمير المؤمنين مشقّة كلام الرجل على العبّاس ، و أنّه سيفعل بالسقاية ما قال ، أرسل أمير المؤمنين إلى جنّيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة بنت جريريّة فأمرها فتمثّلت في مثال اُمّ كلثوم و حجبت الأبصار عن اُمّ كلثوم ، و بعث بها

﴿ باب ﴾

۞(المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد ومايجب عليها)۞

١ ـ حميدبن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمّدبن زياد ، عن عبدالله بن سنان ؛ ومعاوية ابن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة المتوفّى عنها زوجها أتعتدّ في بيتها

الحديث التاسع : مجهول .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

3

باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد وما يجب عليها

الحديث الأول : موثق .

و يدلّ على عدم وجوب إقامة المتوفى عنها ز

و لا خلاف بين الأصحاب في عدم وجوب كون اعتدا

الزوج، ولافي مكان مخصوص، ويمكن الجمع بين ال

الأصحاب بحمل أخبار النهى على عدم جواز بيتوتة

الأخر على عدم وجوب اعتدادها في بيت الزوج ، بل

أوحيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمراتي أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته .

باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد وما يجب عليها

﴿٣٣٥٤﴾ ١ـ حُمَيد بن زياد، عن ابن سَماعَةَ، عن محمّد بن زياد، عن عبدالله بن سِنان ومعاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفّى عنهازوجها .اتعتدُّ في بيتها أو حيث شاءت ؟ قال: بل حيث شاءت إنَّ

4

صحيح الكافي - البهبودي ج3 / صفحة 121 و 122

عليّاً عليه السلام لمّا تُوُفِّيَ عُمَر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

﴿٣٣٥٥﴾ ٢ـ محمّد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سُوَيد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة تُوفِّيَ زوجُها أين تعتدُّ؟ في بيت زوجها تعتدُّ أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت .ثمّ قال: إنَّ عليّاً عليه السلام لمّا مات عمُرأتى أمّ كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

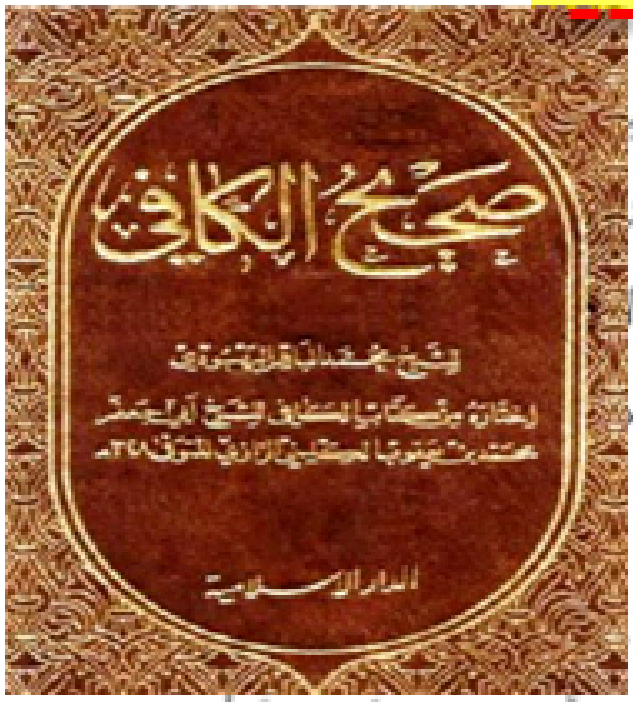

﴿٣٣٥٦﴾ ٤ـ أبو عليّ الأشعريُّ، عن محمّد بن عبـ
إسماعيل، عن أبان ،عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبدـ
المتوفّى عنها زوجُها . فقال: لا تكتحِلُ للزّينة. ولـ
مصبوغاً ولا تبيت عن بيتها . وتقضي الحقوق . وتـ
كانت في عدَّتها .

﴿٣٣٥٧﴾ ٥ـ حُميدَ بن زياد، عن ابن سَماعَة، عن

5

رسائل المرتضى ج3 ص148-149-150

مسألة

[انكاح أمير المؤمنين عليه السلام ابنته]

وسألوا أيضاً من موجب القفه المجيز لامير المؤمنين عليه السلام تزويج أ كلثوم .

وقالوا : أوضحي النساء من طريق يوجبه الدين ويتجه ولايمنعه ، وهو مستعمل التقية ومظهر المجاملة أن ينتهي الى الحد الذي لامزيد عليه في الخلط وهو التزويج .

الجواب :

قال الشريف المرتضى علم الهدى (قدس الله روحه) : اعلم أنا قد بينا في كتابنا « الشافي » في الجواب عن هذه المسألة ، وأزلنا الشبهة المعترضة بها وأفردنا كلاماً استقصيناه واستوفيناه في نكاح أم كلثوم، وانكاح بنته صلى الله عليه وآله من عثمان بن عفان، ونكاحه هو أيضاً عائشة وحفصة، وشرحنا ذلك فبسطناه.

والذي يجب أن يعتمد في نكاح أم كلثوم، أن هذا النكاح لم يكن عن اختيار ولاايثار ، ولكن بعد مراجعة ومدافعة كادت تفضي الى المخارجة والمجاهرة.

فانه روي أن عمر بن الخطاب استدعى العباس بن عبدالمطلب ، فقال له: مالي ؟ أبي بأس ؟ فقال له : مايجيب أن يقال لمثله في الجواب عن هذا الكلام فقال له : خطبت الى ابن أخيك على بنته أم كلثوم ، فدافعني ومانعني وأنف من مصاهرتي ، والله لاعورن زمزم ، ولاهدمن السقاية ، ولا تركت لكم يابني هاشم منقبة الاوهدمتها ، ولاقيمن عليه شهوداً يشهدون عليه بالسرق وأحكم بقطعه .

فمضى العباس الى أمير المؤمنين عليه السلام فأخبره بما جرى وخوفه من المكاشفة التي كان عليه السلام يتحاماها ، ويفتديها بركوب كل صعب وذلول ، فلما رأى ثقل ذلك عليه ، قال له العباس : رد أمرها الي حتى أعمل أنا ما أراه ، ففعل عليه ذلك وعقد عليها العباس .

وهذا اكراه يحل له كل محرم ويزول معه كل اختيار . ويشهد بصحته ما روي عن أبي عبدالله عليه السلام من قوله وقد سئل عن هذا العقد ؟ فقال عليه السلام : ذلك فرج غصبنا عليه .

وما العجب من أن تبيح التقية والاكراه والخوف من الفتنة في الدين ووقوع

الخلاف بين المسلمين لمن هو الامام بعد الرسول صلى الله عليه وآله والمستخلف على أمته أن يمسك عن هذا الامر ، ويخرج نفسه منه ، ويظهر البيعة لغيره ، ويتصرف بين أمره ونهيه ، وينفذ عليه أحكم ، ويدخل في الشورى التي هي بدعة وضلال وظلم ومحال، ومن أن يستبيح لاجل هذه الامور المذكورة على من لوملك اختياره لما عقد عليه .

وانما يتعجب من ذلك من لايفكر في الامور ولايتأملها ولايتدبرها ، دليل على جواز العقد ، واقتضى الحال له مثل أمير المؤمنين عليه السلام ، لانه عليه السلام لايفعل قبيحاً ولايرتكب مأثماً .

وقد تبيح الضرورة أكل الميتة وشرب الخمر، فما العجب مما هو دونها؟

فأما من جحد من غفلة أصحابنا وقوع هذا العقد ونقل هذا البيت، وأنها ولدت أولاداً من عمر معلوم مشهور .

ولايجوز أن يدفعه الاجاهل أو معاند، وما الحاجة بنا الى دفع الضرورات والمشاهدات في أمر له مخرج من الدين .

وهذا إكراه يحل له كل محرم ويزول معه كل اختيار. ((ويشهد بصحته)) ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام من قوله وقد سئل عن هذا العقد؟ فقال عليه السلام: ذلك فرج غصبنا عليه. وما العجب من أن تبيح التقية والاكراه والخوف من الفتنة في الدين ووقوع ، فأما من جحد من غفلة أصحابنا وقوع هذا العقد ونقل هذا البيت وأنها ولدت أولادا " من عمر معلوم مشهور. ولا يجوز أن يدفعه إلا جاهل أو معاند، وما الحاجة بنا إلى دفع الضرورات والمشاهدات في أمر له مخرج من الدين.

إنّ زواج عمر بن الخطّاب بأمّ كلثوم بنت الصدِّيقة الكبرى سلام الله عليها من الحوادث التأريخيّة المسلَّم بها . فلماذا يريد بعض الشيعة أن ينكر ذلك في بعض الكتب ؟! في حين نحن إذا ذكرنا شفاعة هذا الزواج مع

6

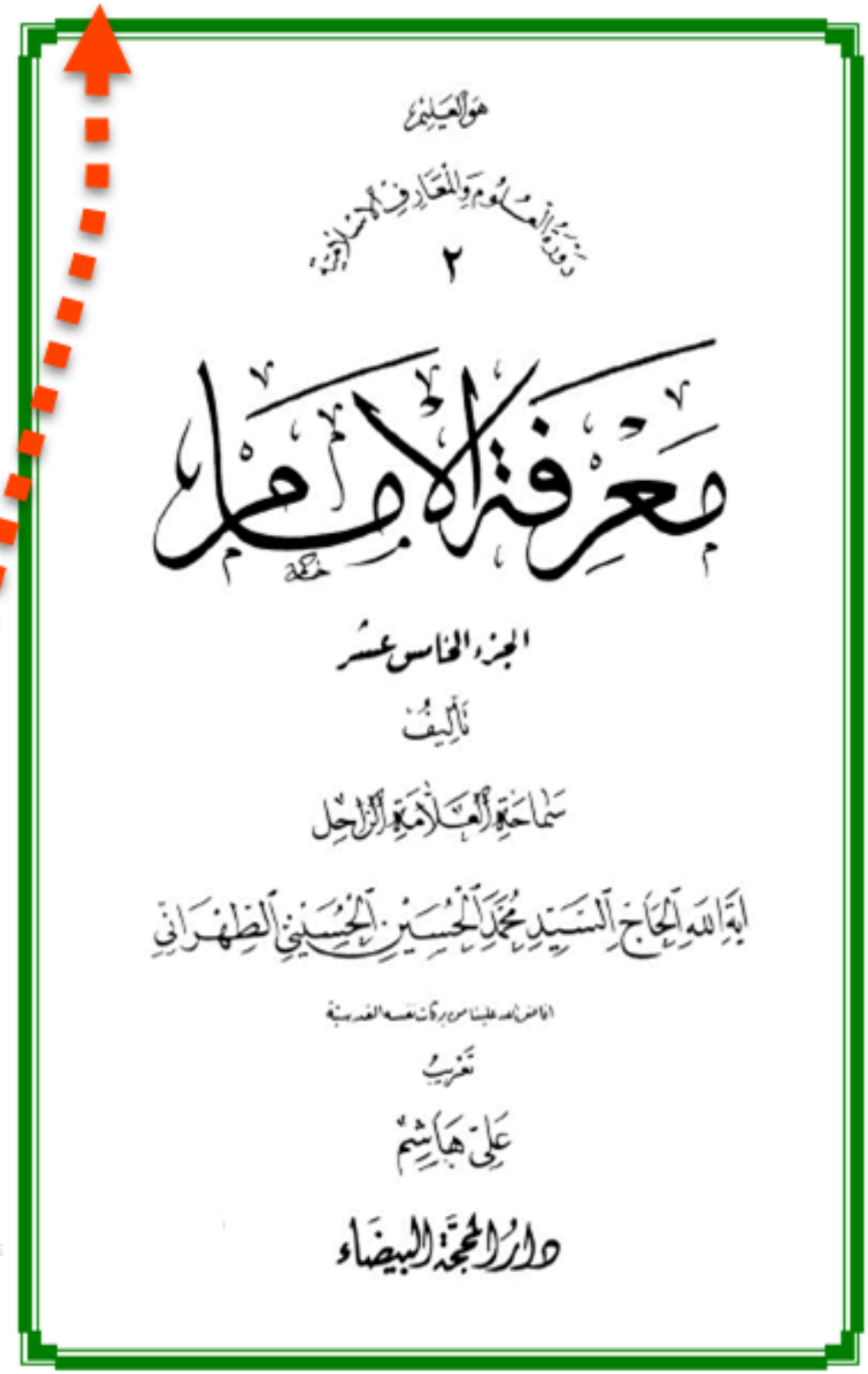

أدعية «الصحيفة الكاملة» ، وأدعية الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في النبرة والمضمون . فأدعية «الصحيفة» نبعت من قلبٍ متحرّق ذائب ، وروح عاشقة مجذوبة ومدهوشة . وأدعية «الصحيفة العلويّة» التي أعدّها الميرزا عبد الله بن صالح السماهيجي ، و«الصحيفة الثانويّة» التي أعدّها المحدِّث القريب من عصرنا الميرزا حسين النوريّ ، تمتاز بمضامين جليلة عظيمة تبعث على الهيبة . وهذا لا يعني أنّ الإمام السجّاد عليه السلام كان عاجزاً عن الإتيان بمثلها ، بل إنّ وضعه كان يتطلّب مثل تلك الأدعية ، لا مثل هذه الأدعية التي تطلّبها وضع أمير المؤمنين عليه السلام .

ولعلّه صلوات الله عليه قد أنشأ نظير تلك الأدعية في المدينة أيّام رسول الله وفاطمة الزهراء سلام الله عليهما عندما كان في حائط بني النجّار (بستان بني النجّار) ، ولكن لم ينقلها لنا أحد .

ولا تنحصر أدعيته العجيبة بدعاء كُميل ، ودعاء الصباح ، بل إنّ جميع أدعيته تكشف عن مقام جلال الحقّ تعالى وعظمته وانتشار رحمته الواسعة ، وعن إشراق نور التوحيد على عوالم الإمكان بأسرها .

إنّ زواج عمر بن الخطّاب بأُمّ كلثوم بنت الصدِّيقة الكبرى سلام الله عليها من الحوادث التأريخيّة المسلَّم بها . فلماذا يريد بعض الشيعة أن ينكر ذلك في بعض الكتب ؟! في حين نحن إذا ذكرنا شفاعة هذا الزواج مع مقدّماته التأريخيّة في كتبنا ، فإنّ ظلامة أمير المؤمنين وأهل البيت تستبين لنا أكثر فأكثر . ولو أوردنا هذه القصّة مع مقدّماتها التأريخيّة ، فإنّ ذلك يمثّل وثيقةً تدين عمر بن الخطّاب ، إذ غصب تلك المخدَّرة بمكر ، وأولدها زيداً ورقيّة .[١]

١ـ ذكر ابن شهرآشوب في الجزء الثاني ، ص ٧٦ من مناقبه المطبوعة طبعة

فـ... قال: لما... أخذ من تربة قبر مسلم وتلقي على قبرها ففعلت فقرّت[1].

[٥٠]

7 أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام

قال: هي كنية زينب الصغرى.

أقول: ما ذكره هو المفهوم من الإرشاد، فقال في تعداد الأولاد له عليه السلام: «زينب الصغرى المكنّاة بأُمّ كلثوم من فاطمة عليها السلام»[2] إلّا أنّ الظاهر وهمه، فاتّفق الكلّ حتّى نفسه على أنّ «زينب الصغرى» من بناته عليه السلام لأُمّ ولد، فلو كانت هذه أيضاً مسمّاة بـ«زينب» كانت الوسطى لا الصغرى.

وظاهر غيره كون «أُمّ كلثوم» اسمها فلم يذكر غيره لها اسماً، بل قالوا في بناته عليه السلام من فاطمة عليها السلام: زينب الكبرى وأُمّ كلثوم الكبرى، وقالوا: زينب الصغرى وأُمّ كلثوم الصغرى من أُمّهات أولاد، كما في نسب قريش مصعب الزبيري[3] وفي تاريخ الطبري[4] وغيرهما.

وبالجملة: أُمّ كلثوم له عليه السلام اثنتان: الكبرى من فاطمة عليها السلام والصغرى من أُمّ ولد، ولم يعلم لإحداهما اسم.

قال المصنّف: في الأخبار: أنّ عمر تزوّجها غصباً، وللمرتضى رسالة[5] أصرّ فيها على ذلك وأصرّ آخرون على الإنكار.

قلت: لم ينكره محقّق محقّقاً، فأخبارنا به متواترة في نكاحها وعدّتها فضلاً عن أخبار العامّة واتّفاق السير، فرواه زرارة وهشام بن سالم عن الصادق عليه السلام وعقد الكليني له باباً وروى عن زرارة كون ذلك غصباً، وروى عن هشام قال: قال الصادق عليه السلام: لمّا خطب عمر قال له أمير المؤمنين عليه السلام: إنّها صبيّة، فلقي عمر

(١) الفقيه: ٤/٩٨.
(٢) إرشاد المفيد: ١٨٦.
(٣) نسب قريش: ٤٤.
(٤) تاريخ الطبري: ٥/١٥٥.
(٥) رسائل المرتضى: المجموعة الأولى: ٢٩٠.

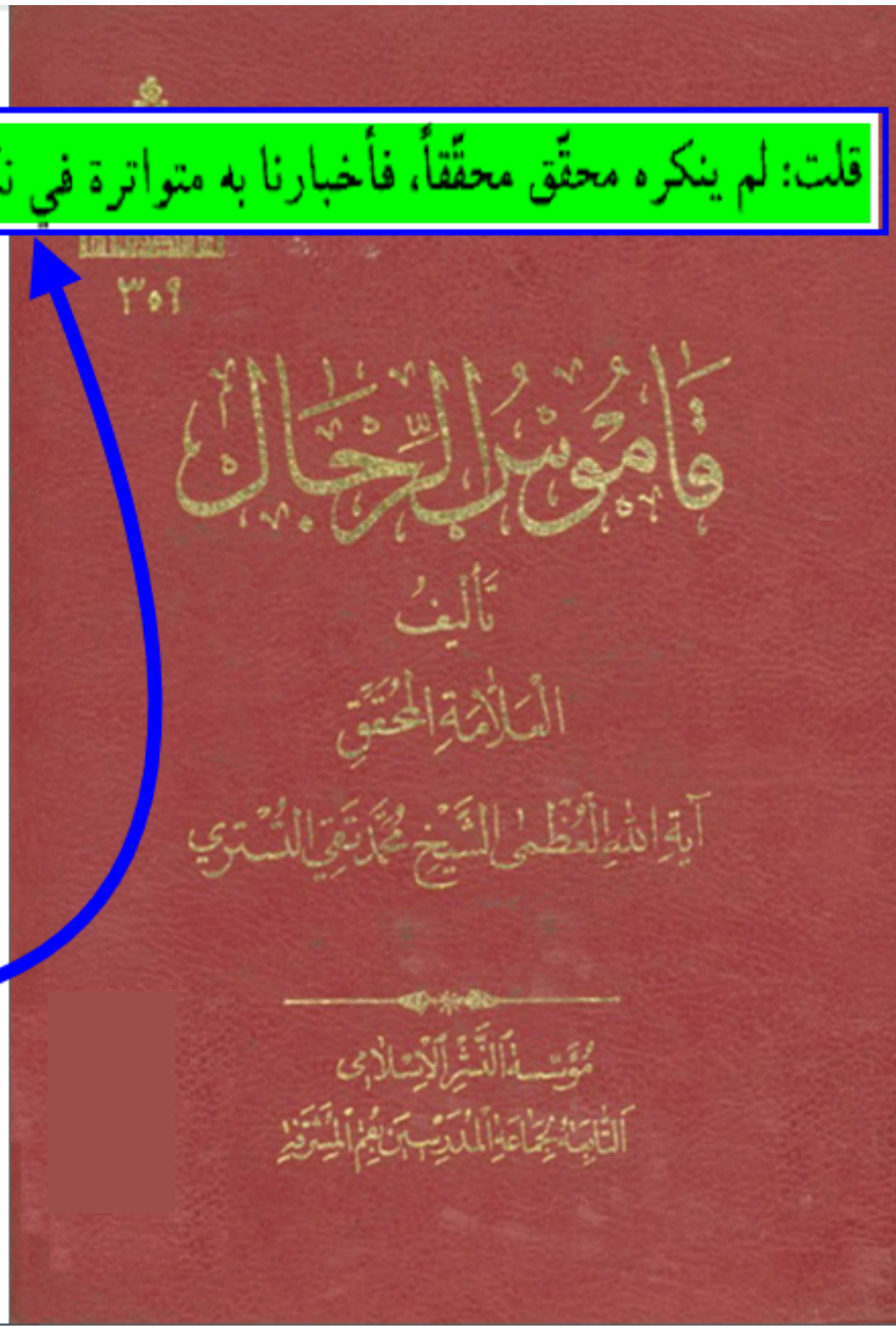

قلت: لم ينكره محقّق محقّقاً، فأخبارنا به متواترة في نكاحها وعدّتها

القسم الثالث:

ما هو صحيح سنداً، وأنقل لكم ما عثرت عليه وهو صحيح

٢٧

8

سنداً، فقط من كتب أصحابنا.

الرواية الأولى:

عن أبي عبدالله عليه السلام : لمّا خطب عمر قال له أمير المؤمنين: إنّها صبيّة، قال: فلقي العباس فقال له: مالي ؟ أبي بأس ؟ قال: ما ذاك ؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردّني، أما والله لاعورنّ زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلاّ هدمتها، ولأقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ولاقطعنّ يمينه، فأتاه العباس فأخبره، وسأله أن يجعل الامر إليه فجعله إليه، فزوّجها العباس.

زوّجها العباس بعد هذه المقدّمات، أمّا في كتب القوم، فالتهديد كان موجوداً، الالحاح والمعاودة والتردد على علي، كلّ هذا كان موجوداً، إلاّ أنّ هذه القطعة نجدها في روايتنا عن الصادق عليه السلام .

هذه الرواية في كتاب الكافي، كتاب النكاح [١] .

رواية أخرى:

عن سليمان بن خالد، سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي

[١] الكافي ٣٤٦/٥.

٢٨

٢٩

زوجها أين تعتد ؟

مسألة شرعية، المرأة زوجها يتوفّى، يموت، فزوجته أين تعتد عدّة الوفاة، في بيت زوجها تعتد، أو حيث شاءت ؟

قال عليه السلام: بلى حيث شاءت، ثمّ قال: إنّ عليّاً عليه السلام لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم فأخذ بيدها، فانطلق بها إلى بيته.

لمّا مات عمر جاء علي إلى باب داره، وأخذ بيد ابنته وانطلق بها إلى بيته.

هذا في كتاب الطلاق من الكافي [١] .

رواية أخرى:

وهي الصحيحة الثالثة، عن أبي عبدالله عليه السلام : في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غصب منّا، إنّ ذلك فرج غصبناه.

هذا أيضاً في كتاب النكاح [٢] .

وتلخّص: إنّه كان هناك تهديد من الرجل، بأيّ شكل من الاشكال، في روايتنا التهديد بالسرقة، في رواياتهم ما كان تهديد بالسرقة لكن التهديد كان موجوداً، وأعطيتكم المصادر فراجعوا.

[١] الكافي ١١٥/٦.

[٢] الكافي ٣٤٦ / ٥.

٢٩

إذن التهديد كان، وأمير المؤمنين فوّض الامر إلى العباس، ولم يوافق أوّلاً، إعتذر بأنّها صغيرة، إعتذر بأنّها صبيّة، إعتذر بأشياء أخرى، ولم يفد اعتذاره، وإلى أنّ هدّد، وفوّض علي عليه السلام الامر إلى العباس، فزوّجها العباس، وذلك فرج غصب منّا، إلاّ أن الرواية تقول بأنّه لمّا مات جاء علي وأخذ بيدها وانطلق بها إلى بيته، يظهر أنّها قد انتقلت إلى دار عمر، لكنّها بعد وفاته أخذ عليّ بيدها، أي شيء يستفاد منه، أخذ بيدها وانطلق بها إلى بيته، هذا ما تدلّ عليه رواياتنا المعتبرة، لا أكثر.

9 خلاصة البحث

وتلخّص: أنّي لو سئلت عن هذه القضية أقول: إنّ هذه القضية تتلخّص في خطوط: خطب عمر أمّ كلثوم من علي، هدّده واعتذر على، هدّده مرّة أُخرى، وجعل يعاود ويكرّر، إلى أن أوكل على الامر إلى العباس، وكان فرج غصب من أهل البيت، فالعقد وقع، والبنت انتقلت إلى دار عمر، وبعد موته أخذها علي، أخذ بيدها وأخذها إلى داره.

ليس في هذه الروايات أكثر من هذا، وهذا هو القدر المشترك بين رواياتنا وروايات غيرنا.

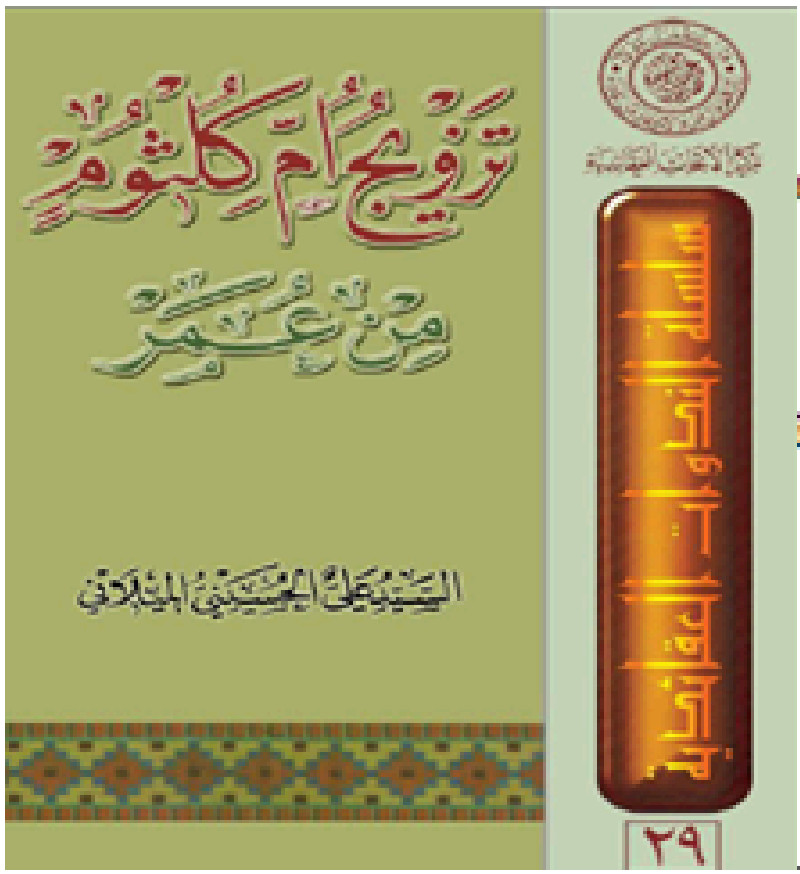

أمّا مسألة الدخول، مسألة الول

كلّه لا دليل عليه أبداً.

وقد التفت علماء الفريقين إلى هذ

من عالم شيعي، وكلمة من عالم من

المختار ، فأصابه جراح وهو مع مصعب ، فمات وقبره بالمزار من سواد البصرة يزار إلى اليوم ، وكان مصعب يشنّع على المختاريّة ويقول : قتل ابن امامه.

وأبوالحسين يحيىٰ ، قال الموضح : مات طفلاً في حياة أبيه ، أُمّه أسماء بنت عميس الخثعميّة ، فأولاد جعفر وأبي بكر منها إخوته لأُمّه .

10

أخبار البنات

خرجت أُمّ كلثوم بنت علي من فاطمة واسمها رقيّة عليها السلام إلىٰ عمر بن الخطّاب فأولدها زيداً ، ومات هو وأُمّه (في يوم)[1] واحد ، وكان الشريف الزاهد النقيب الأخباري ببغداد ، أبو محمّد الحسن بن أحمد بن القاسم بن محمّد العويد العلوي المحمّدي[2] رحمه الله يروي أنّ الذي تزوّجها عمر ، شيطانة ، وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها ، وآخرون يقولون : هو أوّل فرج غصب في الاسلام[3] .

والمعوّل عليه من هذه الروايات ما رأيناه آنفاً من أنّ العبّاس بن عبدالمطّلب زوّجها عمر برضا أبيها عليه السلام وإذنه ، وأولدها عمر زيداً .

وكانت زينب بنت علي يكنّىٰ أُمّ الحسن روت عن أُمّها فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله ، وهي زينب الكبرىٰ ، خرجت إلىٰ عبد الله بن جعفر بن أبي

---

(١) في الأصل : مات هو وأُمّه واحد .

(٢) يأتي ذكره ره .

(٣) مسألة زواج السيّدة أُمّ كلثوم بعمر بن الخطّاب من أهمّ المسائل المبحوث عنها في القرنين الرابع والخامس خصوصاً ، وكتب غير واحد من أعاظم الشيعة رضوان الله عليهم في هذا الموضوع كتاباً ، ويأتي ذكرها أيضا في كتب الفقه في مبحث أولياء العقد .

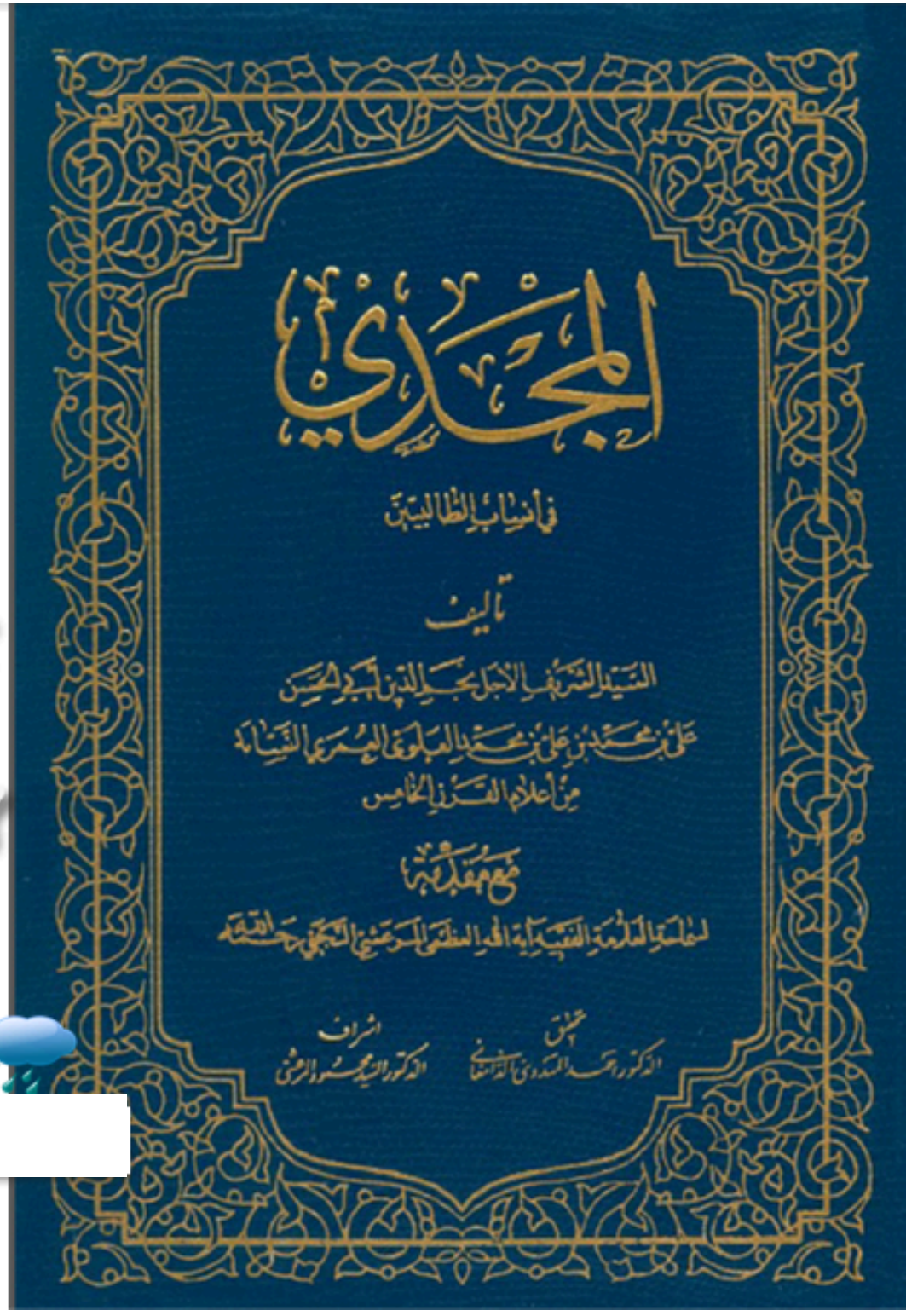

عن إبراهيم بن الحسن، عن وهب بن حفص
عبد الله عليه السلام: كان سعيد بن المسيب، والق
الكابلي من ثقات علي بن الحسين عليه السلام»،
وأحسنت والله يحب المحسنين قال: وقال
الله لمذنبي شيعتنا في اليوم والليلة ألف م
نصبر على ما نعلم من الثواب وهم يصبرو

11

أم كلثوم:

هذه كنية لزينب الصغرى بنت أمير المؤمنين عليه السلام وكانت مع أخيها الحسين عليه السلام والمشهور من الأصحاب والأخبار أنه تزوجها عمر بن الخطاب غصباً كما أصر السيد المرتضى رحمه الله وصمم عليه في رسالة عملها في هذه المسألة[٢]، وهو الأصح، للأخبار المستفيضة.

روى الكليني في باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد «عن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان، ومعاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها

---

١ ـ راجع: أصول الكافي: ج ١ ، ص ٤٧٢، كتاب الحجة، باب مولد أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام، الحديث الأول وفي هذه الرواية دلالة على وثاقة أم فروة لملازمة التقوى وحسن العمل كذلك.

٢ ـ راجع: الرسالة المذكورة، وهي مخطوطة، وذكر فيها سبب تزويجها إياه، فراجعها.

ـ ١٧ ـ
باب
تزويج أُمّ كُلثوم

٢٠٨٩٤ ـ ١ (الكافي ـ ٥: ٣٤٦) الثلاثة، عن هشام بن سالم وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أُمّ كلثوم، فقال «إنّ ذلك فرج غُصبناه[1].

١. قوله «غصبناه» ليس معنى الغصب هنا الحرام نعوذ بالله لأنّ الله تعالىٰ طهّر أهل بيت نبيّه صلّى الله عليه وآله من الرجس ولكن الغرض أنّه لو كان الأمر بيدهم لما رضوا بتزويج أُم كلثوم إلاّ من بعض بني عمّه ولما طلبه الخليفة لم يكن لهم بد من إجابته وليس نكاحه فاسد لأنّ عمر كان علىٰ ظاهر الاسلام ولم يُر منه ما يوجب كفره في ظاهر الشرع، وقال المحقّق الطوسي (ره) في التجريد: مخالفوا عليّ عليه السلام فسقة ومحاربوه كفرة، ولم يحارب عمر عليّاً عليه السلام والاختلاف بين أهل السنّة وبيننا في أصل المخالفة نحالوا لم يكونا مخالفين قط، ويقول الخاصّة كانت مخالفة لايوجب الكفر ويجوز إنكاحه بغير إشكال، وكذلك كان نكاح أبي بكر بأسماء بنت عميس وتوند محمّد بن أبي بكر منها.

وأمّا ما رواهُ المصنّف من حديث الجنّيّة اليهوديّة من أهل نجران، فعن جماعة مجهولين ولا حاجة إليه كما ذكرنا ولا ندري ما الداعي إلىٰ وضع هذه الحكاية ونقلها، ←

يوم واحد، ولكنّ الحق إنّ رواية زبير بن بكار مع قرب عهدهِ وكون كتابه في مرأى العارفين بهذه الواقعة ومشهدهم ملحق بالتواتر لأنّ تزويج بنت عليّ عليه السلام لخليفة عصره لم يكن ممّا يُخفىٰ أو يُنسىٰ بعد مائة سنة، ونقل من يدّعي العلم والثّقة

12

فإن كان لعدم صحّة نكاح أُم كلثوم بعمر فقد عرفت إنّه صحيح بمقتضىٰ فقه الشيعة الإماميّة، وإن كان لإستبعاد ذلك من أمير المؤمنين عليه السلام مع ما جرىٰ بينهم في مبدء الخلافة، فهو أيضاً غير مقبول مع ما نعلم من عليّ عليه السلام من المسامحة والإغماض مع أعدائهِ والعفو عن منابذيه ووصّىٰ بابن ملجم خيراً بعد الضربة، عفىٰ عن مروان بن الحكم بعد حرب الجمل بعد أن أسروه مع كمال عداوتهِ، وعفا عن عمرو بن العاص في صفّين وأغمض عنه النظر وعفىٰ عن الأشعث بن قيس وغيرهم، كما عفىٰ النبيّ صلّى الله عليه وآله عن الطّلقاء خصوصاً عن أبي سفيان وهند قاتلي عمّهُ، وإنّما يستبعد مثله من ساير الناس لأنّه إذا جرىٰ بينهم أقل من ذلك منعهم من المزاوجة والمراودة، ونعلم أنّه لم يكن عليّ عليه السلام يراعي إلاّ مصالح الدّين، فإذا رأى المصلحة في تزويج أُم كلثوم بعمر، وكان في الشرع جائزاً لم يكن يمتنع منه لتلك الضغائن، وكان واضع هذا الخبر قاس عليّاً عليه السلام بساير أفراد الناس فاخترع هذهِ الخرافة التي تضحك منها الثّكلىٰ وليس هذهِ الرجال الذين أسند بعضهم عن بعض إلاّ أسماء مخترعة لم يكن قط بأزائها أشخاص في الخارج، فمن هو جذعان بن نصر ومحمّد بن أبي سعدة ومحمّد بن حمويه وأبو عبدالله الرنيني، ولم يذكرهم أحدٌ ممّن ذكر الرجال ولا يعرفهم أحد من العلماء وليس أسماؤهم في فهرست مؤلّفي الكتب إلاّ عمر بن أُذينة وهو من الرجال المشهورين، أمّا غيره فالصحيح أنّهم موجودات وهميّة إخترعه أحدهم لئلاّ يكون الخبر مجرّداً عن الإسناد.

وذكر بعض مشاهير أهل الحديث لا أحبّ ذكر اسمه شيئاً أفحش وأشنع ممّا رُوي في هذا الخبر وهو إنّ نكاح أُمّ كلثوم لم يكن صحيحاً في ظاهر الشرع أيضاً ولكنّهُ وقع للتقيّة والاضطرار فإنّ كثيراً من المحرّمات تنقلب عند الضرورة أحكامها، إلى آخر ما قال وأنا لا أرضىٰ بأن أنسب الزّنا إلىٰ ذرّيّة رسول الله صلّى الله عليه وآله لا للتقيّة ولا للضرورة وإن لزم منهُ كفر جميع المسلمين وإيمان جميع الكفّار. وأيضاً ←

مذهبنا إنّ فعل عليّ عليه السلام حجّة كفعل النبيّ صلّى الله عليه وآله، وقوله كقوله صلّى الله عليه وآله لا فرق بينهما أصلاً في ذلك، ويجب علينا أخذ الأحكام من فعله لا تطبيق فعله على الأحكام، فإنّ غيره تابع له وليس هو تابعاً لغيره، فإن ثبت إنّه أنكح أُمّ كلثوم لعمر دلّ فعله علىٰ جوازه ولا أستطيع أن أقول رضى عليه السلام بأن يُسلّم ابنتهُ للزّنا تقيّةً وإضطراراً ولا أظنّ أن يلتزم به عاقل مطّلع على صفاتهم ومكارم أخلاقهم ومذهبي إن بِنْتَي فاطمة سلام الله عليها معصومتان يشملها آية التطهير، والأحسن لمن لا يرىٰ هذا التزويج صحيحاً أن ينكر أصل وقوعهِ لأنّه غير متواتر من طرقنا ونقلهُ زبير بن بكار وجميع الروايات في العائمة ينتهي إليه علىٰ ما قيل.

وروي في كتاب الإصابة عنه وَلَدَت أُمّ كلثوم لعمر إبنهُ زيداً ورقيّة، وماتت أُمّ كلثوم وولدها في يوم واحد أُصيب زيد في حربٍ كانت بين بني عدي، فخرج ليصلح بينهم فشجّه رجل وهو لا يعرفه في الظّلمة، فعاش أيّامًا وكانت أُمّهُ مريضة فماتا في يوم واحد، ولكنّ الحق إنّ رواية زبير بن بكار مع قرب عهدهِ وكون كتابه في مرأى العارفين بهذه الواقعة ومشهدهم ملحق بالتواتر لأنّ تزويج بنت عليّ عليه السلام لخليفة عصره لم يكن ممّا يُخفىٰ أو يُنسىٰ بعد مائة سنة، ونقل من يدّعي العلم والثّقة كزبير بن بكار الذي كان قاضي مكّة وكان معروفاً بعلم الأنساب في عصره وبعده لابدّ أن يكون صادقاً مع أنّ هذه الواقعة نقلت من رجالٍ آخرين أيضاً علىٰ ما في الإستيعاب والإصابة كأبي بشر الدولابي وابن سعد وابن وهب ممّا يمتنع تواطؤهم على الكذب عادةً، وما ورد في أحاديثنا أيضاً مؤيّد له ومع ذلك فإنكارها أصلاً أسهل ممّا التزم به المحدّث المذكور.

وروي عن الشيخ المفيد (ره) أنّ النّكاح إنّما هو علىٰ ظاهر الإسلام الذي هو الشهادتان والصّلوٰة إلى الكعبة والإقرار بجملة الشريعة، وإن كان الأفضل مناكحة ←

Əbu ZEYD
أبو زيد Hsbibli